

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**المملكة العربية السعودية**

**وزارة التعليم العالي**

**جامعة أم القرى**

**مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية**

**قسم المخطوطات**

بداية المصطلحات

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي علم ما لم يعلم . من بدائع الأصول . واحكام ما لم يحكم  
من صنائع الفصول . ورقانا بفضلها المتناهي الوصول . ونفعا لها  
بالارتشاد الى مقدمات الحصول . والصلوة والسلام على من ربي  
فتدلى . فكان قاب قوسين او ذى . محمدا الذي تأسس قواعد الدين  
ورخص قوانينه اليقين . وعلى اله التقي واصحابه نجوم الهدى **اما بعد**  
فقولوا تقر بباراه الى الله الهادي . واحقر لخلقه في البر والفرق العواد  
واصغر الناس في العيون في الحاضر والمواري . احمد بن محمد بن يحيى  
القائما بادي الزعم بالله با نوع النعم والايادي . ووقفهم لما ربحي  
في المقاصد والمباري . هذه كلمات شرفية بدعية . ونكات لطيفة  
برعية وتفتيح شيقا رديعة . وتوضيحات وثيقة ذرية على  
الابيع التي اياها اخترع صدور شريعة والدين . اعلى الله درجته في  
اعلى عليين . وحشر مع النبيين والصديقين . والشهداء والصلوات  
كذبا حين انكسار الزمان . وانكسار الميادن . وقلة الهمم  
والرضيات . وكثرة النعم والنعيمات . وانظافه نور الفضائل  
والتكاه وانقادنا دار الرزائل والجهنم . وبدوا المنايا والمعايب  
وفشوا النوايا والمصائب . ولو يثبت الشكوى . يتفان عوان  
مشا نهم . متاع الخير معتادتهم . ولا يصفي الى ويصفي الاباؤنا  
اشكوا في حزننا الى الله . واعلم الله ما لا يعلمه الاشياء . وسنك  
على فهو حسيبه وكفاه . وسنيتها حاسنية الاصول وغاشية  
الفصول . ومن الله المسؤل . ان يقبلها بحسن القبول . وحفظها

ذرية

ذرية

ذرية الى الوصول . وسبيلة المغيرات فوق النامول . وبه  
جدير . وعلى كل شئ قد **قوله** لا بد لنا سور به من الحسن اعلمنا  
للشجاع اعلمنا انه لا بد لنا سور به من الحسن قبل تعلق الامر به كانه  
مشائنا كما ذهب اليه المعتزلة وبعضا عند بعض مشائنا اعلمنا  
الذي يدرك حسنه بالعقل وان لم يرد الشرع به وفي البعض الذي  
ليس كذلك بعد تعلق الامر به وعند الاعتزلة لا بد منه بعد تعلق  
الامر به كانه لا يحسن من سوجيات الامر كله على الاول وبعضا على  
ومن سوجياته بالتمتع على الثالث وكذلك التمتع وهذا الاختلاف بين  
على الاختلاف في الحسن والتمتع هل هما عقليا كذا وبعضا  
كذا فان حمل كلام المص على الاول فهو مجاز كوني وان حمل على الثاني  
فحقيقة او مجاز كوني او عموم مجاز وان حمل على الثالث فحقيقة او  
على كل المناهاب فعموم مجاز وقس عليه الجمل على اثنين منها والذليل  
عليه ان الامر موجب الوجوب والندب او الاذاحة ايضا في  
تستسلم عدم تعلق الذم والعقاب وهذا معنى الحسن بالتمتع  
الاعم واما الاستدلال بان الشجاع حكيم لا يامر بالفضة المصنف  
كالاختصاص **قوله** ومهمات مباحة لعقول والمقول والمراد ما على  
الأصول لانه يجمع الوصفين كما قيل في وصفه **قوله** صحيح الى العقول  
شروعا فهو تأكيد لما قبله او على الكلام لانه معقول من حيث الكلام  
ومقول من حيث الاعتداد كما قيل في وصفه وحجه برهانية  
متعاضدة برهانية نظرية فهو تأسيس **قوله** ومع ذلك هي مبتدئة  
على مشالة الجبر والقدر وجودا ووعدا او وجودا ووعدا لان

وتحسن بالتمتع الرخص تعلق الحج والشباب  
وهو لا يشمل المباح

من يقول بالجبر يقول بانه لا بد منه بعد الامر ومن يقول بالقدر يقول  
 بانه لا بد منه قبله بحيث يصير الحاكم هو العقل ومن لا يقول بها يقول  
 بانه لا بد منه قبل الامر كلا او بعضا بحيث يصير الحاكم هو الله تعالى **قوله**  
 التي زلت فرت من الخفاء وقد اخطأت كمن دل قدمه قد تقررت  
 اسقوط وقد يسقط في وادها اي في اجابتها الشبيهة بالبوادي  
 في الوعد وكونها مضان الخوف والمخطر ومثان الطيرة والحذر ومثله  
 السالكين ايها في السير والكشف . وقد كان من يدل على المطر والاشمس  
 ومن يستدل عنه الهدى والجبر **قوله** اقدم الراسيين اي عقولهم  
 بها في الحكمة والفكر وضلت اي اخطأت بحيث لا يخطئها الا الكفر  
 في بادها اي في مجال بدايتها وهي وانها ويمكن حملها على الصلح  
 بالمعنى الاعوام والاصغر وقد غرقت في بجارها اي اخطأت في اجابتها  
 الصعبة العيقة الشبيهة بالبحار في ذلك بحيث يخطئها الا الكفر  
 والهدى كمن غرقت في البحر ولا ينجي حسن ذكر كراستين في الاول والفكر  
 في الثاني والتصرف في الثالث فانه يجوز ان يكون بالنسبة اليهم  
 واحد في مسائل ويجوز ان يكون بالنظر الى قوام ويجوز ان يكون في  
 متوسطه وان في جزئية واحدة والثالث معتزلة قدرية حينئذ  
 بعض العلماء في قولهم يظن العباد افعالهم ويجوز ان يكون الثاني <sup>شأنه</sup>  
 بان خلق العباد جميعا القدرتين صاد ووصفا كالاستاذ وقدرته  
 وبقدرته العبد ووصفا كقاضي في بكر والاول والثالث على اجابها  
 وعلى كلا التقديرين في الكلام ترق لفظا ومعنى كالاختصاص **قوله** وحققة  
 الخوف بها اي كرهه الخلق في تفسير الخوف اي ثابت وليس الحقيقة هنا

ما يقال

ما يقابل الجمان فليس ذلك غير كما وصفه على ان التمام يكون في وجه  
 لفظ الحق وكذا ليس مع الحاق ههنا الوسط والامر كمن تفسير الحق ولا  
 للحقيقة الا ان يجعل تفسيرها بالاذم **قوله** بين الاطراف والنظر هما  
 بالنسبة اليه تعاقبا الجبر والقدرة وبالنسبة الى العبد القدرته  
 سواء كان محضاً وستوسط **قوله** وقفت اي جعلت واقفا عليه  
 من التوقف ووقفت اي جعلت متوافقا لاسباب الاجراء <sup>التي هي</sup>  
 بالمعنى القوي ويجوز ان يكون من التوافق بالمعنى الاصطلاحى وهو  
 خلق القدرته على الطاعة **قوله** الاول كون التفتت مادامه اللطيف هو  
 له هذا المعنى ضا في يختلف باختلاف الطابع وكذا الثاني يختلف  
 باختلاف العقول والافعال يوجد فيهم اوسا في جميع الطابع  
 وكذا الاجزى شئ كما لا ونقصا عند جميع العقول وادارة الطبع  
 والعقل المستقيم توجب كون التعريف بالمساوح والاختصاص بين  
 شيئين ان حمل الاول على المتلذنا الحسية واضدادها والثاني على  
 المتلذنا العقلية واضدادها وعكس وتقوم مطلق ان <sup>الاول</sup>  
 على ع منها وخضر ثائف باحدهما وعكس ونشأ وتقوم من وجه  
 ان كل منهما من كل منهما **قوله** كون الفوت متعلق بالمراد كونه  
 متعلقا كما كونه بحيث يصير ترتيبها عليه اكونه سببا في ترتيبها  
 لا ترتيبها عليه بالفضل اكونه سببا مستلزما لهما والا فلو وجد  
 قبل الخيرة فلا يكون محله التمام بل الاربع على مذهبه لا شرعيا ايضا  
 ثم المراد من العقاب اعلم من الحقيقي والممكن والمراد كونه متعلقا بالمراد  
 ليدخل الكراهة **قوله** بل بالشرع فقط اي لا بالعقل فقط كما ذهب

**قوله** وهما بالنسبة اليه تعاقبا  
 في نسبة الامور الى الله تعالى بحيث يصير العبد متعلقا بالمراد  
 والقدرة تقريبا اي يتصل الامور اليه فلهذا جعل  
 العبد متعلقا لافعاله والقدرة بالنسبة الى العبد  
 في تقويض الامور الى العبد بحيث يصير العبد متعلقا بالمراد  
 بالنسبة الى العبد تقريبا في تقويض الامور الى العبد  
 عند الترتيب كالمعنى

**ط**  
 اذا المراد كونه صفة كالا ونقصا عند العقل وال  
 فيرجع الى المعنى الثالث ولا يكون عقليا كالا

من يقول بالجبر يقول بانه لا بد منه بعد الامر ومن يقول بالقدرة يقول  
بانه لا بد منه قبله بحيث يصير الحاكم هو العقل ومن لا يقول بهما يقول  
بانه لا بد منه قبل الحركة او بعضا بحيث يصير الحاكم هو الله تعالى **قوله**  
ان قلت قربت من الخطاء وقد اسخطت كمن دل قدمه قد يرتب  
الاسقوط وقد يسقط في اوبادها اي في اجتنابها المشبهة بالبوادي  
في الهمزة وكونها مضان الخوف والخطر ومثان لصيرع والحذر وقلة  
التساكنين اي باق السيرة والكسفرة • وقد دان من يدل على الخط والاشم  
ومن يستدل عنه الهدى والخير **قوله** اقدم الراغبين اي عقوبات  
بها في الحكمات فكذلك وضاعت اخطات بحيث لا يجزئها الا الكفر  
في مبادها اي في مجال بدايتها وهي اثارها ويمكن حملها على المصطلح  
بالمعنى الاعم والاحص وقد فرقت في مجازها اي خطات في اجتنابها  
الصعبة العيقة الشديدة بالبحار في ذلك بحيث يجزئها الكفر  
والهدى كمن فرقت في البحر لا يخفى حسن ذكر الراغبين في الاول والتمكيز  
في الثاني والتميز في الثالث فانه يجوز ان يكون بالنسبة الوهم  
واحد في مسائل ويجوز ان يكون بالنظر الى القوام ويجوز ان يكون بوجه  
متوسطة وان فجزية محصنة والثالث معتزلة قد رتبة حيث انظر  
بعض العلماء في قوله يظن العباد افعالهم ويجوز ان يكون الثاني في قوله  
بان خلق العباد جميعا القدرين صادا ووصفا كالاستنادا ويقدره الله  
ويقدره العبد وصفا كقاضي بكر والاول والثالث في حالها  
وعلى هذه التقدير في الكلام ترق فقطا ومعنى **الايضاح** حقيقة  
الحق فيها اي كبر اعنى لما في تفسير الحق اي الثابت وليس الحقيقة هنا

ما يقابل

ما يقابل الجمان فليس ذلك غير كما وصفه على ان التوابع يكون في وجه  
لفظ الحق وكذا ليس معنى الحاق ههنا الوسط والامكن تفسير الحق ولا  
للحقيقة الا ان يجعل تفسيرها بالانزيم **قوله** بين الاضطرار والتمريط هما  
بالنسبة اليه تعالى الجبر والقدرة وبالنسبة الى العبد القدر  
سواء كان محضاً وستوسطا **قوله** وقفت اي جعلت واقفا على  
من التوقف ووقفت اي جعلت متوافقا لاسباب الابرار **قوله** التوقف  
بالمعنى اللغوي ويجوز ان يكون من التوقيف بالمعنى الاصطلاحي وهو  
خلق القدرة على الطاعة **قوله** الاول كون النفس ملامة للطبع وهو  
له هذا المعنى ضا في يختلف باختلاف الطابع وكذا الثاني يختلف  
باختلاف العقول والافعال يوجد في ملامتهم ومنها جميع الطابع  
وكذا الاخير شئ كما لا ونقصا فاعند جميع العقول وادارة الطبع  
والعقل المستقيم توجب كونه تعريفها لسا وحيا والاشي بان  
تباين حمل الاول على المستلذا للحسنة واضدادها والثاني على  
المستلذا للعقوبة واضدادها وعكس وتقوم مطلق ان حمل  
على اع منها خضر الثاني باسديهما او عكس ونسأ او وتقوم من وجه  
ان حكم كل منهما من كل منهما **قوله** كون الشئ متعلق للمخ عاجلا المراد  
متعلقا لهما كونه بحيث يصعزبهما عليه او كونه سببا غير مستلذا  
لا تترتبها عليه بالفضل او كونه سببا مستلزما لهما والافعال يوجد  
قبل الاخر فلا يكون محلا للزراع بل لا يصح على مذهب الاشعري ايضا  
شتم المراد من القاباعم من الحقيقة والحكمي والمراد كونه متعلقا لهما  
ليدخل الكراهة **قوله** بل بالشرع فقط اي لا بالعقل فقط كما ذهب

**قوله** وهما بالنسبة اليه تعالى  
في نسبة الامور الى الله تعالى بحيث يصير العبد منزلة الجراد  
والقدر تفرط اي يتفصل الامور اليه في حقيقته  
العبد لثقل الاعماله والقدرة بالنسبة الى العبد  
في تفويض الامور الى العبد بحيث يظن ان العبد  
بالنسبة الى العبد تفرط وتفويض الامور الى العبد  
عند التوهاب الامدى

**ط** اذا المراد كونه صفة كالا ونقصا عند العقل  
فيرجع الى الخصال ولا يكون عقلا بالافعال

الاستاد **قول** حتى تصدنا الحركة فيه بحث اذ ربما نقصدها فان حصل  
 الحركة كما في الرضى لانه لا بد من تعلق القدرة ايضا والصواب كما هو  
 الاذم مناسيق ان يقال انما حتى تصدنا الحركة تصدنا زما او في هذا  
 الخ وايضا لا يفتى في الاختيارية كالايحيى **قول** من غير اضطرار الى  
 القصد فيه رد على الاشعري حيث يقول العبد مختار في فعله ومضطر  
 في اختياره لانه يخلق الله تعالى **قول** نعم القصد وكذا القدرة بمقتضى  
 مخلوق الله تعالى بمعنى انه خلق قدرة واردة بمقتضى المبدأ يصيرها الى  
 منها على سبيل البدل ثم صرفها الى واحد من فعل العبد من عند  
 بالعلم الصادر به وهو القصد والاختيار بمعنى التعلق بهذا **قول** قد  
 على مرجع الظاهر انه جواب باختيار الشق الاول وسبق لقوله في  
 اضطرارنا **قول** برهان اخر لا يثبت الحق المذكور وهو انه قد ثبت في  
 الثانية انه لا يوجد شيء مالم يجب وجوده بالغير وفعل العبد يتبع  
 فلا يوجد مالم يجب وجودها لغيرها فان لا يكون في وجوده مستلزم  
 وهو يطرأ له قد ثبت ان العبد صنفا ساق في فعله او يكون في ايمان  
 بلا واسطة امر او يكون بواسطة وجود امر او يكون بواسطة علم  
 امر او يكون بواسطة امر لا يوجد ولا معدوم والثانية الاول باطلا  
 لانه يلزم ان لا يكون للعبد صنيع لما ذكر من الدلائل وقد ثبت صنعه  
 بالوجدان فتعين الرابع وهو ان يكون صنعه فيه بواسطة امر لا  
 ولا معدوم الحكمة في قوله لا في امر لا موجود ولا معدوم بمعنى الامر  
 وقرير ان التفاتك في هذا البرهان بان للعبد صنعا ساقا بالوجدان في  
 لا يجوز ان يكون في امر وجود لان صنعه فيه اما ان لا يكون على

قيل هذا جدير بوجهه الى فعله المذكور  
 ويعبرون ان معنى الرضى وهو يتحقق  
 في ضمن فعل العبد في التمسك

بواسطة امر اصلا او بواسطة وجود امر او بواسطة علم  
 والكل باطل ما ذكر من الدلائل فتعين ان يكون صنعه في امر لا يوجد  
 ولا معدوم وفيه نظر اما الاول فلا يجوز ان يكون بواسطة امر  
 لا موجودا ولا معدوما وما تانا فلان لا يلزم من بطلان  
 صنعه في الموجود كونه في ذلك الامر ليجوز كونه في المعدوم او ما  
 ثالثا فلا يلزم منه ان يكون له صنيع في صنعه مثلا ان يقع  
 وترجع الترجيح ولم يرش به المص كما عرفت واما ان يعارضه  
 منه ان يكون لفعل العبد مستلزم في فعله والمسمى هو هذا  
 خاصا فلا نه لا يوافق تقعر المسمى سابقا بقولنا **قول** قد  
 خلق الله وفعل العبد وقوله لاحقا ثم **قول** للشئ الموجود **قول**  
 فلا يصح له فيه انه ان ارادته لا يصح له اصلا فهو ظاهر البني  
 بل هو مظهر في المرفوض وان ارادته لا يصح له با دارة واختيار  
 فهو كما في المسئلة وكذا الحال في نظائره وقوله كما لا يصح له في  
 وفي ذلك لا يوافق بل يعارض **قول** الاول **قول** ان لا يصح للعبد شيء  
 انه يجوز ان يكون له صنيع فيه باعتبار استقراره **قول** لفر قال  
 العدم هو الوجود قد عرفت سابقه في ذلك **قول** وقد استتمت  
 انفاق الشق الثاني **قول** ثم ذلك الشئ الموجود ما سبق له ان  
 صنع العبد وهذا لا يثبت خلق الرب ولا يفتى عليك انه لا دلالة  
 فيه على ان خلق الرب لمن ذلك الامر فلا يدل على ان يخلق الرب  
 وتكون تلك الامور يخلق الله لا يصنع على الاذم منه ان لا يكون  
 خالقها مستقلا لا خالقها اصلا **قول** لا يجب على تقدير ذلك

فلا يتا في باسحق في اخر المقدمة الثالثة  
من قوله في الحركة في نقل تقدير الاقناع  
وما سبق من قوله في قصد الحركة  
سنة

مستقلا في وجوبه وتمس عليه نظائر **قوله** فالامر الاضافي هذا  
لا يتخص بهذا البرهان بل هو مشترك بين البرهانين **قوله** وقد قال  
مناجنا ثابيد لما قبله او تفسير اخر او فرقى بين الكسب والقبول  
ما وقع اى الجملة او وقع في الجملة **قوله** لا في محمل لقدرة حال  
الجهور لا مفعول يقع وكذا الحال في محمل القدرة لما سبق من قوله  
ما وقع لا في محمل قدرته اى ان يقال ان هذا لازم لذلك كما يشعر به  
الفاء نوع اشعار **قوله** فالكسب لا يوجب وجود القدرة في هذا  
الترقيم بحث برباين اجزا نه تناف ثنائى فيه وفي دفعه **قوله** ثم  
اختلاف ايضا فاجواب الاستدلال بمقدور بان يقال لو كان  
خالقا لافعال العباد لانصف بالقبول لان بعضها قبيل وخلو القبيح  
وحاصل الجواب ان الامر الملازمة انما يلزم ذلك ان لو كان يسمى  
اختلاف ايضا فالاتى هو الخلق لا الكسب وهو مما اخلق به القبيح  
ليس يقع لانه لا يتا في الصلوة والعاقبة الحيدة وكسب القبيح  
لان الكسب من حيث هو يوجب ان تصاف به باذنه وهذا  
يقع لان القصد اليه يقع لانه موصل الى القبيح لانه يعلم انه  
كما قصد بطلقة الله تعالى وقوله ولا يجرب القصد من تمامه  
لانه موصل الى القبيح وقيد له لان الموصل الى القبيح بالجرم يقع  
وفيه اشارة الى انه يلزم الا شعري ان لا يكون الاتصاف  
بالقبيح بالقصد فيما لانه مجبور في القصد عنده فعمل  
الفاء في قوله فالقصد اليه للتعليل لا للترقيم وجعلها للترقيم  
يجعله الخاخره استغرابا وقد عرفت ما في قوله كلما بطلقة الله

قبيل

يخلق الله **قوله** هذا من اول المقدمة مات الهنا ما اطلعت عليه من  
حالة سئلة القدر والجزا **قوله** ثم بعد ذلك ردا اول دليل الجرم  
بالعارضة والمنافضة وشرع ثانيا هنا الى رد دليل القبيح بالحسن والقبح  
العقليين باننا نضفة والعارضة ايضا لكن لما تضمنت عارضة دليل الجرم  
سارضة القدر اضافة لسئلة اليها ولما كان نتيجة دليل الجرم مضما  
اليه مقدمة اخرى وهو قوله ولا تنافق والاضطرارى لا يوصفا  
بالحسن والقبح دليل الحسن والقبح وذكر في زيله آخر ذلك الى هنا  
فقوله ان الاتفاقي والاضطرارى اشارة الى المناقضة وقوله وعند  
بعض اصحابنا اشارة الى المناقضة وذكر في دليلين حاصلتنا  
ان الحسن والقبح بالغير يتنازع فيه مركب من جزئين كما عرفت فان  
اراد انهما يوصفا بهما باعتبار الجزء الاول منهما فهو غير مسلم الجواب  
كونه لذات الفعل وصفته سواء كان اختياريا واضطراريا واتفاقي  
الايمى ان هذا الجزء للحسن يوجد في صفاتهما الغير الاختيارية عقلا  
ويوجد هذا الجزء للحسن والقبح في الكمال والنقصان الاضطراريين  
عقلا فتسليم الاشعرى هنا دونك تسليمه هناك كما لتناقض وان اراد  
انها لا يوصفا بهما باعتبار الجزء الثاني منهما فان اراد ان لا يجرب الله  
فهو مسلم لكن لا يصلح معارضته للعارضة لانا لا نزيد بالحسن والقبح  
العقليين وجوبه عليه تعالى وان اراد انه لا يستحق عقوبة فهو غير مسلم  
لان العقل التسليم وان لم يستقل في معرفة وصفه لكن يستقل  
في معرفة اصله لانه يعلم انه عالم بجميع الاشياء فاعل بالاختيار وقادرا  
على كل شئ وانه غريق بوعه في كل وقت وان وسن انكر ذلك فهو امامنا

٧٨



وطلبه او من سخره عقله واعوججه عصمنا الله من اللجاج والرجح  
 ووزقنا الله في كل حين السرور والابتهاج وحاصل الدليل الاول  
 المعارضة ان وجوب تصديق النبي عليه السلام في بعض اخباره  
 لم يتوقف على الشرع يكون واجبا عقليا وان كان واجبا عقليا لم يكن  
 حثا عقليا لكن المقدم حق فالتالي كذلك بيان حقيقة المقدم  
 انه امان لا يجب تصديق النبي عليه السلام في شئ من اخباره او  
 يجب في بعض اخباره في امان ان يجب شرعا او يجب عقلا والاولى بان  
 فتعين التاك وهو المطلب الاول فليطلب ان فائدة الثقة واما الثاني  
 فللزوم توقف الشئ على نفسه والذود والالتصاف كاتية المصروف  
 الثاني ظاهر لا يحتاج الى البيان فليعلم ان ما ذكره المصنفين خارجا عن  
 قانون التوجيه ولا منافات بين كلاميه وانما الملك وصحة  
 بل فتح مفتاح الابواب وكشف ريب الابواب الحمد لله ولا اخر

والصلاة على نبيه باطنا وظاهرا . واصحابه

مجموع ما ذكره من الحاشية الشريفة

على المقدمة من الاربع للعلامة القائل

افاض الله عليه الهادي

من يد العبد الضعيف

محمد بن يوسف

تم

وعلى له ظاهرا

9.

